

الإسكندرية في: 18 / 4 / 2019 م

السادة / مدير عام إدارة الإفصاح والمعلومات – البورصة المصرية- بالإسكندرية
بعد التحية،،

مرفق لسيادتكم طيه صورة من محضر إجتماع الجمعية العامة غيرالعادية لشركة
الإسكندرية للخدمات الطبية " المركز الطبي الجديد - الإسكندرية " المنعقدة يوم الخميس
الموافق 2019/ 3 / 28 . (بعد التوثيق)

برجاء التكرم بالاستلام .
وتفضلوا بقبول فائق الشكر والاحترام ،،،

الرئيس التنفيذي
و نائب العضو المنتدب
د / علاء عبد المجيد

مدير علاقات المستثمرين
أ / عادل عثمان



محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية
لشركة الإسكندرية للخدمات الطبية (ش.م.ج) " المركز الطبي الجديد - الإسكندرية "

المنعقدة يوم الخميس بتاريخ 2019/3/28

❖ أنه في يوم الخميس الموافق 2019/3/28 وفى تمام الساعة الخامسة عصراً تم انعقاد إجتماع الجمعية العامة غير العادية لشركة الإسكندرية للخدمات الطبية " المركز الطبي الجديد - الإسكندرية " بمقر المركز الطبي الجديد الإسكندرية الكائن في طريق 14 مايو - سموحة - الإسكندرية وذلك بقاعة المؤتمرات بالمبنى الإداري بناء على دعوة السيد الدكتور / بافاجوتو راجورام شيتى رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب وذلك بناء على قرار مجلس إدارة الشركة جلسة 2019/2/7 حيث تم نشر الدعوة بجريدتي البورصة والعالم اليوم إخطار أول بتاريخ 2019/2/28 والإخطار الثانى المنشور بنفس الجرائد بتاريخ 2019/3/14 ، وبموجب الدعوة الموجهة بالبريد المسجل لكل من السادة الهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة والهيئة العامة للإستثمار ومراقب الحسابات بتاريخ 2019/2/27 وللسادة مساهمي الشركة بتاريخ 2019/3/5.

وذلك للنظر في جدول الأعمال التالى:

❖ النظر فى إدخال نظام التصويت التراكمي فى إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة بما يسمح بالتمثيل النسبي فى عضوية المجلس وما يستتبعه ذلك من تعديل المواد أرقام (20) ، (43) من النظام الأساسى للشركة.

❖ وقد رأس الإجتماع السيد الدكتور / بافاجوتو راجورام شيتى - رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب وحضره من مجلس الإدارة السادة الآتى أسماؤهم بعد :

1. السيد الدكتور/ علاء الدين عبد المجيد
2. السيدة الدكتورة / شاندر كوماري راجورام شيتى
3. السيد الدكتور/ فتحى أحمد عبد الباقي
4. السيد الدكتور/ أحمد عبد العزيز عبد الحميد
5. السيد الدكتور/ فاروق محمد طلعت
6. السيد الدكتور/ محمد عادل عبد الرحمن الشاذلي

- × وقد فوض السيد / بيناي راجورام شيتى السيد الدكتور / بافاجوتو راجورام شيتى فى الحضور نيابة عنه.
- × وقد فوض السيد / شاراد شيتى الأستاذ الدكتور / أحمد عبد العزيز عبد الحميد فى الحضور نيابة عنه.
- × وقد فوضت السيدة / سيما راجورام شيتى الأستاذ الدكتور / فتحى أحمد عبد الباقي فى الحضور نيابة عنها.

❖ وقد حضر الإجتماع كل من السادة :

- × الأستاذ الدكتور / محمد سمير الصبان
- × والأستاذ / سمير عزيز اللجاوى
- × ولم يحضر كلاً من مندوب الهيئة العامة للرقابة المالية ومندوب الهيئة العامة للإستثمار.
- × وأعلن السيد الدكتور / رئيس الإجتماع إفتتاح الجلسة مرحباً بالسادة الحاضرين ثم رشح كل من:
- الأستاذ / هيثم السعيد محمد خليل أمين سر الجمعية .
- الأستاذ / هانى إبراهيم حماد - والسيدة / هبة محبى الدين شلتا فارزا أصوات وذلك لفرز وتدقيق عملية الحضور والتصويت

وتحديد نسبتهما .



❖ وقد وافقت الجمعية العامة غير العادية على هذه الترشيحات ثم طلب السيد الدكتور / رئيس الإجتماع من السادة / مراقب حسابات الشركة وفارزا الأصوات تحديد نسبة حضور السادة المساهمين وإعلانها وإثبات ذلك والتوقيع عليه.

رئيس الإجتماع

مراقب الحسابات

فارزا الأصوات

السيد



Handwritten signature of Farza Al-Awdat

طريق ١٤ مايو - الإسكندرية - كندرية
تليفون : ٤٢٧٧٢٦٥٢ - ٤٢٧٢٦٥٣ - ٤٢٧٢٦٥٩ - فاكس : ٤٢٧٢٥٠٦

- ❖ وقد قام السيد / مراقب حسابات الشركة بالتحقق من صحة وقانونية إجراءات توجيه الدعوة لهذا الاجتماع وصحة إنعقاده وقد بلغ عدد الأسهم الممثلة في الاجتماع 11999325 سهم (أحد عشر مليون وتسعمائة وتسعة وتسعون ألف وثلاثمائة وخمسة وعشرون سهم) من إجمالي عدد أسهم الشركة البالغة 13176900 سهم (ثلاثة عشرة مليون ومائة ستة وسبعون ألف وتسعمائة سهم) أى بنسبة حضور 91.07 % جميعها بالأصالة ، وقد أثبت ذلك تفصيلاً والتوقيع عليه .
- ❖ وحيث أن النصاب القانوني لصحة الاجتماع هو 50% طبقاً لنص المادة (45) من النظام الأساسي للشركة فيكون إنعقاد الجمعية العامة غير العادية للمساهمين صحيحاً - وعليه فقد أفتتح الجلسة السيد الدكتور / بافاجوتو راجورام شيتى - رئيس الجمعية العامة غير العادية مرحباً بالسادة الحاضرين ثم استعرض سيادته مناقشة جدول الأعمال المدرج بدعوة الجمعية.

الموضوع

النظر في إدخال نظام نظام التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية المجلس وما يستتبعه ذلك من تعديل المواد أرقام (20) - (43) من النظام الأساسي للشركة.

- ❖ استعرض السيد الدكتور / رئيس الاجتماع على أعضاء الجمعية العامة غير العادية قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (92) لسنة 2018 بتاريخ 2018/6/10 بتعديل قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (11) لسنة 2014 بشأن قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية والمتضمن نظام التصويت التراكمي ونظام التمثيل النسبي لرأس المال في مجلس إدارة الشركات المقيدة بالبورصة ، كذا الكتاب الدورى رقم (1) لسنة 2019 بتاريخ 2019/1/16 والمتضمن بالمادة (6) من قواعد القيد ، على نحو يلزم الشركات المقيد لها أوراق مالية ببورصة الأوراق المالية بأن يتضمن النظام الأساسي لها وجوب استخدام التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة كلما كان ذلك ممكناً . وبعد المناقشة والرد على استفسارات السادة مساهمي الشركة أصدرت الجمعية العامة غير العادية لمساهمي الشركة القرار الآتى :

القرار:

- قررت الجمعية العامة غير العادية الموافقة بالإجماع على إدخال نظام نظام التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة وما يستتبعه ذلك من تعديل المواد أرقام (20) ، (43) من النظام الأساسي للشركة على النحو التالي
- ✓ نص المادة (20) قبل التعديل:
- يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يولف من (3) أعضاء على الأقل و(15) عضواً على الأكثر تعينهم الجمعية العامة وقد قررت الجمعية العامة غير العادية للشركة تعيين مجلس إدارة مكون من أحد عشر عضواً هم:


م	الإسم	الجنسية	الصفة	السن
1	الدكتور / بافا جوتو راجورام شيتى	هندي	رئيس مجلس الإدارة	66 سنة
2	الأستاذ / بيناي راجورام شيتى	هندي	نائب رئيس مجلس الإدارة	25 سنة
3	الإستاذ الدكتور / فاروق محمد طلعت	مصرى	عضو مجلس الإدارة	63 سنة
4	الإستاذ الدكتور / فتحى أحمد عبد الباقي	مصرى	عضو مجلس الإدارة	57 سنة
5	الإستاذ الدكتور / أحمد عبد العزيز إسماعيل	مصرى	عضو مجلس الإدارة	58 سنة
6	الإستاذ الدكتور / محمد عادل عبدالرحمن عبد المجيد الشاذلي	مصري	عضو مجلس الإدارة	56 سنة
7	السيدة الدكتورة / شاندر كومارى راجورام شيتى	هندي	عضو مجلس الإدارة	59 سنة
8	السيد الدكتور / علاء الدين عبد المجيد مسعود	مصرى	عضو مجلس الإدارة	56 سنة
9	الآنسة / ريما راجورام شيتى	هندي	عضو مجلس الإدارة	28 سنة
10	الآنسة / سيما راجورام شيتى	هندي	عضو مجلس الإدارة	26 سنة
11	الأستاذ / أوميش بهاندارى كولت	هندي	عضو مجلس الإدارة	42 سنة

رئيس الاجتماع

مراقب الحسابات

فانزلا الأصوات

أمين السر



فانزلا الأصوات

✓ نص المادة (20) بعد التعديل:

- يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (3) أعضاء على الأقل ومن (15) عضواً على الأكثر تعينهم الجمعية العامة ويجوز أن تتضمن عضوية مجلس الإدارة مقعداً لكل 10 % من أسهم الشركة وإستثناء من طريقة التعيين السالفة الذكر عينت الجمعية العامة مجلس إدارة مكون من عشرة أعضاء وهم:

م	الإسم	الجنسية	الصفة	السن
1	الدكتور / بافاجوتو راجورام شيتى	هندي	رئيس مجلس الإدارة	76 سنة
2	الأستاذ / بيناي راجورام شيتى	هندي	نائب رئيس مجلس الإدارة	35 سنة
3	الإستاذ الدكتور / فاروقى محمد طلعت	مصرى	عضو مجلس الإدارة	73 سنة
4	الإستاذ الدكتور / فتحى أحمد عبد الباقي	مصرى	عضو مجلس الإدارة	67 سنة
5	الإستاذ الدكتور / أحمد عبد العزيز إسماعيل	مصرى	عضو مجلس الإدارة	68 سنة
6	الإستاذ الدكتور / محمد عادل عبدالرحمن عبد المجيد الشاذلي	مصري	عضو مجلس الإدارة	66 سنة
7	السيدة الدكتورة / شاندرنا كومارى راجورام شيتى	هندي	عضو مجلس الإدارة	69 سنة
8	السيد الدكتور / علاء الدين عبد المجيد مسعود	مصرى	عضو مجلس الإدارة	66 سنة
9	السيد الدكتور / شاراد شيتى	هندي	عضو مجلس الإدارة	46 سنة
10	الآنسة / سيما راجورام شيتى	هندي	عضو مجلس الإدارة	36 سنة

✓ نص المادة (43) قبل التعديل:

- لا يكون إنعقاد الجمعية العامة العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون ربع رأس المال على الأقل فإذا لم يتوافر الحد الأدنى فى الإجتماع الأول ، وجب دعوة الجمعية العامة إلى إجتماع ثان يعقد خلال الثلاثين يوماً التالية للإجتماع الأول .
- ويجوز الإكتفاء بالدعوة إلى الإجتماع الأول إذا حدد فيها موعد الإجتماع الثانى .
- ويعتبر الإجتماع الثانى صحيحاً أيا كان عدد الأسهم الممثلة فى الإجتماع .
- وتصدر قرارات الجمعية العامة بالأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة فى الإجتماع .
- كما تحدد إجراءات إنعقاد الجمعية ورناسبتها وكيفية اختيار أمانة السر وجامعى الأصوات وطريقة أخذ الأصوات وفقاً لأحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم 159 لسنة 1981 .

✓ نص المادة (43) بعد التعديل:



- لا يكون إنعقاد الجمعية العامة العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون ربع رأس المال على الأقل فإذا لم يتوافر الحد الأدنى فى الإجتماع الأول ، وجب دعوة الجمعية العامة إلى إجتماع ثان يعقد خلال الثلاثين يوماً التالية للإجتماع الأول .
- ويجوز الإكتفاء بالدعوة إلى الإجتماع الأول إذا حدد فيها موعد الإجتماع الثانى .
- ويعتبر الإجتماع الثانى صحيحاً أيا كان عدد الأسهم الممثلة فى الإجتماع .
- وتصدر قرارات الجمعية العامة بالأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة فى الإجتماع .
- وإذا تعلق القرار بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة فيتم استخدام طريقة التصويت التراكمى طبقاً للضوابط المقررة بالمادة (240) مكرراً) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات .
- كما تحدد إجراءات إنعقاد الجمعية ورناسبتها وكيفية اختيار أمانة السر وجامعى الأصوات وطريقة أخذ الأصوات وفقاً لأحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم 159 لسنة 1981 .

رئيس الإجتماع

مراقب الحسابات

فارزا الأصوات

أمين السر



Handwritten signatures of the board members.

طريق ١٤ مايو - الإسكندرية - الإسكندرية
تليفون : ٤٢٧٧٢٦٥٢ - ٤٢٧٢٦٥٣ - ٤٢٧٢٦٥٩ - فاكس : ٤٢٧٣٥٠٦




Alex New Medical Center



الشركة الطبية الجراحية الإسكندرية

❖ وقد فوضت الجمعية العامة غير العادية السيد / عادل فهمي عثمان - مدير علاقات المستثمرين - في اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لإعتماد محضر إجتماع الجمعية غير العادية للشركة وعقد تعديل المادتين (20) ، (43) من النظام الأساسي للشركة والتوقيع على عقد التعديل وإستيفاء المستندات اللازمة في هذا الشأن أمام كافة الجهات الإدارية والحكومية المنوط بها .

❖ وقد إنتهت أعمال الجمعية العامة غير العادية في تمام الساعة الخامسة والنصف بعد العصر .



مراقب الحسابات

الأستاذ / سمير

رئيس الإجتماع

دكتور / بافاجوتو راجورام شيتي

فارزا الأصوات

الأستاذ / هاني إبراهيم حماد

السيدة / هبة محيي الدين شتا

أمين سر الجمعية


الأستاذ / هيثم السعيد محمد خليل

إقرار

أقر أنا / بافاجوتو راجورام شيتي بصفتي رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب ورئيس الإجتماع بأني مسؤول مسؤولية قانونية كاملة عن صحة ما ورد في هذا المحضر من بيانات ووقائع وإجراءات إنعقاد ذلك في مواجهة الغير ومساهمي الشركة والهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة.

رئيس الإجتماع

دكتور / بافاجوتو راجورام شيتي






الهيئة العامة للاستثمار
والمناطق الحرة
قطاع الشؤون القانونية
الإدارة المركزية لشؤون التأسيس والشركات

صورة طبق الأصل

أقرنا / عازلة شركة بطاقة رقم ٢٠١٩ / ٤ / ١٧
بصفتي / بأن الثابت خلفه هو صورة طبق الأصل من محضر
اجتماع (الجمعية العامة) لشركة (.....) كالتالي: "القرار رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١"
المنعقد بتاريخ ٢٠ / ١٩ / ٨١ وذلك تحسباً لمسئوليتي ودون أدنى مسؤولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة
ويأبى مفوض في تسليم واستلام المحضر.
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (.....) بموجب إيصال رقم (.....) مجموعة
رقم (.....) بتاريخ ٢٠ / ١٩ / ٨١ والمقدم للهيئة بتاريخ ٢٠ / ١٩ / ٨١
توقيع مقدم الطلب

"دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة
بنص قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهام والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩
لسنة ١٩٨١، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر
أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، ودون أدنى مسؤولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير
عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة: لا يسمح بتأجيل تسليم الشركة إلا بعد تقديم عقد لبيع
موتقاً



مدير الإدارة

المحامي

٢٠١٩ / ٤ / ١٧



Alex New
Medical
Center



المركز
الطبي الجديد
الاسكندرية

وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للإستثمار و المناطق الحرة رقم 1497/ع لسنة 2006 المرخص بتعديل المادتين رقمي (6 ، 7) من النظام الأساسي للشركة وذلك بزيادة رأسمال الشركة المصدر ليصبح 14000000 جم (أربعة عشرة مليون جنيه مصري) .

وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للإستثمار و المناطق الحرة رقم 925/ع لسنة 2008 المرخص بتعديل المادة الثالثة من النظام الأساسي للشركة .

وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للإستثمار و المناطق الحرة رقم 2/77 لسنة 2009 المرخص بتعديل المادتين رقمي (5 ، 6) من النظام الأساسي للشركة وذلك بتجديد مدة الشركة لمدة (25) سنة تبدأ من تاريخ المدة السابقة في السجل التجاري ، و زيادة رأسمال الشركة المرخص به ليصبح 70000000 جم (سبعون مليون جنيه مصري) .

وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للإستثمار و المناطق الحرة رقم 2/288 لسنة 2009 المرخص بتعديل المواد أرقام (2 ، 3 ، 20) من النظام الأساسي للشركة وذلك بتعديل اسم الشركة ليصبح الإسكندرية للخدمات الطبية " المركز الطبي الجديد - الإسكندرية " Alexandria New Medical Center ش. م . م .

وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للإستثمار و المناطق الحرة رقم 2/374 لسنة 2009 المرخص بتعديل المواد أرقام (3 ، 6 ، 7 ، 25) من النظام الأساسي للشركة وذلك بزيادة رأسمال الشركة المصدر ليصبح 200000000 جم (عشرون مليون جنيه مصري) .

وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للإستثمار و المناطق الحرة رقم 2/394 لسنة 2011 المرخص بتعديل المادتين رقمي (6 ، 7) من النظام الأساسي للشركة وذلك بزيادة رأسمال الشركة المصدر ليصبح 220000000 جم (اثنان و عشرون مليون جنيه مصري) .

وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للإستثمار و المناطق الحرة رقم 2/709 لسنة 2012 المرخص بتعديل المادتين رقمي (6 ، 7) من النظام الأساسي للشركة وذلك بزيادة رأسمال الشركة المصدر ليصبح 242000000 جم (اربعة وعشرون مليون و مائتي ألف جنيه مصري) .

وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للإستثمار و المناطق الحرة رقم 2/717 لسنة 2014 المرخص بتعديل المادتين رقمي (6 ، 7) من النظام الأساسي للشركة وذلك بزيادة رأسمال الشركة المصدر ليصبح 484000000 جم (ثمانية وأربعون مليون و اربعمئة الف جنيه مصري) .

أعتمدت الهيئة العامة للإستثمار عقد التعديل للمادتين رقمي (6 ، 7) من النظام الأساسي للشركة وذلك بزيادة رأسمال الشركة المصدر ليصبح 532400000 جم (ثلاثة و خمسون مليون و مائتان و اربعون ألف جنيه مصري) ، بموجب محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 2016/3/21 و تم التصديق عليه بموجب محضر تصديق رقم (546/س) لسنة 2016 بتاريخ 2016/6/5 مكتب توثيق (نشاط المستثمرين بالاسكندرية) .

أعتمدت الهيئة العامة للإستثمار عقد التعديل للمادتين رقمي (6 ، 7) من النظام الأساسي للشركة وذلك بزيادة رأسمال الشركة المصدر ليصبح 585640000 جم (ثمانية و خمسون مليون و خمسمائة اربعة و ستون ألف جنيه مصري) بموجب محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 2017/3/18 و تم التصديق عليه بموجب محضر تصديق رقم (683/س) لسنة 2017 بتاريخ 2017/5/28 مكتب توثيق (نشاط المستثمرين بالاسكندرية) .

أعتمدت الهيئة العامة للإستثمار عقد التعديل بموجب محضر إجتماع مجلس الإدارة المنعقد بتاريخ 2017/12/16 و تم التصديق عليه بموجب محضر تصديق رقم (2059/س) لسنة 2017 بتاريخ 2017/12/31 مكتب توثيق (نشاط المستثمرين بالاسكندرية) .

أعتمدت الهيئة العامة للإستثمار و المناطق الحرة عقد التعديل بموجب محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 2018/5/18 و تم التصديق عليه بموجب محضر تصديق رقم (1086/س) لسنة 2018 بتاريخ 2018/6/15 مكتب توثيق (نشاط المستثمرين بالإسكندرية) .



طريق ١٤ مايو - سموحة - الإسكندرية
تليفون: ٤٢٧٢٦٥٢ - ٤٢٧٢٦٥٢ - ٤٢٧٢٦٥٩ - فاكس: ٤٢٧٢٥٠٦

نص المادة (20) قبل التعديل:

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يؤلف من (3) أعضاء على الأقل و(15) عضواً على الأكثر تعينهم الجمعية العامة وقد قررت الجمعية العامة غير العادية للشركة تعيين مجلس إدارة مكون من إحدى عشرة عضواً هم:

م	الإسم	الجنسية	الصفة	السن
1	الدكتور / بافا جوتو راجورام شيثي	هندي	رئيس مجلس الإدارة	66 سنة
2	الأستاذ / بيناي راجورام شيثي	هندي	نائب رئيس مجلس الإدارة	25 سنة
3	الإستاذ الدكتور / فاروق محمد طلعت	مصري	عضو مجلس الإدارة	63 سنة
4	الإستاذ الدكتور / فتحى أحمد عبد الباقي	مصري	عضو مجلس الإدارة	57 سنة
5	الإستاذ الدكتور / أحمد عبد العزيز إسماعيل	مصري	عضو مجلس الإدارة	58 سنة
6	الإستاذ الدكتور / محمد عادل عبدالرحمن عبد المجيد الشاذلي	مصري	عضو مجلس الإدارة	56 سنة
7	السيدة الدكتورة / شاندرام كوماري راجورام شيثي	هندي	عضو مجلس الإدارة	59 سنة
8	السيد الدكتور / علاء الدين عبد المجيد مسعود	مصري	عضو مجلس الإدارة	56 سنة
9	الآنسة / ريم راجورام شيثي	هندي	عضو مجلس الإدارة	28 سنة
10	الآنسة / سيما راجورام شيثي	هندي	عضو مجلس الإدارة	26 سنة
11	الأستاذ / أوميش بهانداري كولت	هندي	عضو مجلس الإدارة	42 سنة

نص المادة (20) بعد التعديل:

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (3) أعضاء على الأقل ومن (15) عضواً على الأكثر تعينهم الجمعية العامة و يجوز أن تتضمن عضوية مجلس الإدارة مقعداً لكل 10 % من أسهم الشركة .. واستثناء من طريقة التعيين السالفة الذكر عينت الجمعية العامة مجلس إدارة مكون من عشرة أعضاء وهم:

م	الإسم	الجنسية	الصفة	السن
1	الدكتور / بافا جوتو راجورام شيثي	هندي	رئيس مجلس الإدارة	76 سنة
2	الأستاذ / بيناي راجورام شيثي	هندي	نائب رئيس مجلس الإدارة	35 سنة
3	الإستاذ الدكتور / فاروق محمد طلعت	مصري	عضو مجلس الإدارة	73 سنة
4	الإستاذ الدكتور / فتحى أحمد عبد الباقي	مصري	عضو مجلس الإدارة	67 سنة
5	الإستاذ الدكتور / أحمد عبد العزيز إسماعيل	مصري	عضو مجلس الإدارة	68 سنة
6	الإستاذ الدكتور / محمد عادل عبدالرحمن عبد المجيد الشاذلي	مصري	عضو مجلس الإدارة	66 سنة
7	السيدة الدكتورة / شاندرام كوماري راجورام شيثي	هندي	عضو مجلس الإدارة	69 سنة
8	السيد الدكتور / علاء الدين عبد المجيد مسعود	مصري	عضو مجلس الإدارة	66 سنة
9	السيد الدكتور / شاراد شيثي	هندي	عضو مجلس الإدارة	46 سنة
10	الآنسة / سيما راجورام شيثي	هندي	عضو مجلس الإدارة	36 سنة



(Handwritten signature)

طريق ١٤ مايو - سموحة - الاسكندرية
تليفون: ٤٢٧٢٦٥٢ - ٤٢٧٢٦٥٢ - ٤٢٧٢٦٥٩ - فاكس: ٤٢٧٢٥٠٦

نص المادة (43) قبل التعديل:

- لا يكون انعقاد الجمعية العامة العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون ربع رأس المال على الأقل فإذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الأول، وجب دعوة الجمعية العامة إلى اجتماع ثانٍ يعقد خلال الثلاثين يوماً التالية للاجتماع الأول.
- ويجوز الإكتفاء بالدعوة إلى الاجتماع الأول إذا حدد فيها موعد الاجتماع الثاني.
- ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كان عدد الأسهم الممثلة في الاجتماع.
- وتصدر قرارات الجمعية العامة بالأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة في الاجتماع.
- كما تحدد إجراءات انعقاد الجمعية ورياستها وكيفية اختيار أمانة السر وجامعي الأصوات وطريقة أخذ الأصوات وفقاً لأحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم 159 لسنة 1981.

نص المادة (43) بعد التعديل:

- لا يكون انعقاد الجمعية العامة العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون ربع رأس المال على الأقل فإذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الأول، وجب دعوة الجمعية العامة إلى اجتماع ثانٍ يعقد خلال الثلاثين يوماً التالية للاجتماع الأول.
- ويجوز الإكتفاء بالدعوة إلى الاجتماع الأول إذا حدد فيها موعد الاجتماع الثاني.
- ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كان عدد الأسهم الممثلة في الاجتماع.
- وتصدر قرارات الجمعية العامة بالأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة في الاجتماع.
- وإذا تعلق القرار بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة فيتم استخدام طريقة التصويت التراكمي طبقاً للضوابط المقررة بالمادة (240 مكرراً) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات.
- كما تحدد إجراءات انعقاد الجمعية ورياستها وكيفية اختيار أمانة السر وجامعي الأصوات وطريقة أخذ الأصوات وفقاً لأحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم 159 لسنة 1981.






الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة
قطاع خدمات الإستثمار
الإدارة العامة للشئون القانونية للشركات

المسطر بعاليه صورة طبق الأصل من عقد تعديل المواد :
من عقد / النظام الأساسي لشركة / شركة للمقاولات والبناء "المركز العمى كبريد" خاضعة لأحكام القانون ٨١/١٥٩
طبقاً لقرار مجلس الإدارة / الجمعية العامة غير العادية المنعقدة في ٢٠١٩ / ٢ / ٢٨
والمقدم للقطاع بتاريخ ٢٠١٩ / ٤ / ١٧

وقد أعطيت هذه الصورة للشركة بناء على طلبها لتقديمها الى :
بعد سداد الرسوم المقررة بموجب الإيصال رقم (٨٠٩٨) بتاريخ ٢٠١٩ / ٤ / ١٧



مدير الإدارة

المحامي

٢٠١٩ / ٤ / ١٧
QF -750C-02-17A